

تعليمات التبادل الأكاديمي لأعضاء الهيئة التدريسية

**في جامعة البلقاء التطبيقية المتقدمين لبرنامج التبادل الأكاديمي (إيراسموس +) للتدريس والتدريب
صادرة بموجب نص المادة (16/ب/13) من قانون الجامعات الأردنية رقم 18 لسنة 2018 وتعديلاته**

برنامج التبادل الأكاديمي (إيراسموس +) هو برنامج ممول من الاتحاد الأوروبي، حيث يتيح البرنامج لأعضاء الهيئة التدريسية والمحاضرين فرصة التبادل الأكاديمي؛ بهدف التدريس أو التدريب بموجب اتفاقيات موقعة مسبقاً بين الجامعات الأوروبية وجامعة البلقاء التطبيقية.

المادة 1:

تسمى هذه التعليمات "تعليمات التبادل الأكاديمي لأعضاء الهيئة التدريسية في جامعة البلقاء التطبيقية المتقدمين لبرنامج التبادل الأكاديمي (إيراسموس +) للتدريس أو التدريب"، ويعمل بها اعتباراً من تاريخ إقرارها من مجلس العمداء بموجب القرار رقم (2023/105) تاريخ 26/10/2023.

المادة 2:

يكون الكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

الجامعة: جامعة البلقاء التطبيقية.

الرئيس: رئيس الجامعة.

الكلية: أي كلية في مركز الجامعة أو الكليات الخارجية التابعة للجامعة، والتي يتبع لها عضو هيئة التدريس في الجامعة.

عضو هيئة التدريس: هو ما تم النص عليه بموجب المادة (2) من نظام الهيئة التدريسية، بالإضافة إلى المحاضر المترغب في الجامعة.

الوحدة: وحدة التعاون وال العلاقات الدولية.

المنسق الأكاديمي: منسق التخصص الأكاديمي.

المنسق العام: وحدة التعاون وال العلاقات الدولية.

البرنامج: برنامج التبادل الأكاديمي (إيراسموس +).

المادة 3:

تقوم وحدة التعاون وال العلاقات الدولية في الجامعة بالإعلان لأعضاء الهيئة التدريسية عن توفر فرص التبادل الأكاديمي (إيراسموس +) وذلك على موقع الجامعة الرسمي، وعلى صفحة الوحدة الرسمية، وعلى صفحاتها عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وعبر البريد الإلكتروني الرسمي للجامعة، بحيث يحتوي الإعلان على تفاصيل فرص التبادل من ناحية التخصصات المتوفرة، ومواعيد التقديم، ومدتها وأي شروط أخرى.

المادة 4:

أ. تشكل لجنة للمفاضلة بين طلبات أعضاء الهيئة التدريسية المتقدمين لفرص التبادل الأكاديمي.

ب. تكون مهمة اللجنة ما يلي:

1- دراسة وتقييم الطلبات وفق المعايير المحددة في مصفوفة المفاضلة المحددة في المادة رقم (5) أدناه.

2- ترشيح المتقدمين وترتيب أسماءهم تنازلياً وفق نتائج مصفوفة المفاضلة لفرص المفاضلة بالإضافة لإعداد قائمة بأسماء المرشحين الاحتياط.

ج. إذا كان التقدم مفتوحاً للتخصصات المشتركة بين كليات الجامعة المختلفة، فتُعطى الأولوية لأعضاء هيئة التدريس المتقدمين لأول مرة وللكليات التي لم تستفد من فرص التبادل الأكاديمي سابقاً، لضمان توزيع الفرص بين الكليات.

د. إذا اعتذررت الجامعة المضيفة عن استقبال مرشح أو أكثر بعد الترشيح، فإن اللجنة ترشح الأسماء الأخرى من قائمة الاحتياط.

هـ. في الحالات التي تشرط فيها الجامعة المضيفة وجود تقييم خاص بها للمتقدمين لفرصة، فإن لجنة المفاضلة تلتزم بخيار وأسس الجامعة المضيفة.

و. يكون الحد الأقصى لفرص التبادل الأكاديمي التي يمكن لعضو هيئة التدريس الاستفادة منها منحة واحدة فقط خلال العام الأكاديمي، ومنحتين إذا كان هو المترشح الوحيد لفرصة؛ وذلك لزيادة فرص مشاركة أكبر عدد ممكن من أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة.

ز. يحق للمنسق الأكاديمي الذي قام بعمل شراكات ضمن برنامج التبادل الأكاديمي وأثمرت عن توقيع اتفاقية تبادل الاستفادة من فرص التبادل الأكاديمي بحد أقصاه مرة واحدة فقط ومرتين في حال تجديد الاتفاقية، شريطة الحصول على رسالة دعوة من الجامعة المضيفة، وأن يتقدم بأوراق ترشحه أسوة بزملائه المترشحين.

المادة 5

تعتمد المصفوفة التالية للمفاضلة بين أعضاء الهيئة التدريسية المتقدمين لفرص التبادل الأكاديمي للتدريس والتدريب:

أولاً: عدد الأبحاث العلمية المصنفة والمنشورة في مجلات محكمة خلال العامين الأخيرين، ويخصص لها ثلاثة نقاط موزعة كالتالي:

ثلاث نقاط	8 أبحاث منشورة فما فوق
نقطتان	7-3 أبحاث منشورة
نقطة واحدة	أقل من 3 أبحاث منشورة

ثانياً: الخبرة التدريسية في الجامعة ويخصص لها ثلاثة نقاط موزعة كالتالي:

ثلاث نقاط	خبرة تدريسية 10 سنوات فما فوق
نقطتان	خبرة تدريسية من 9-5 سنوات
نقطة واحدة	خبرة تدريسية أقل من 5 سنوات

ثالثاً: جدول النشاط التدريسي أو التدريبي المقترح عند تقديم الطلب ويخصص له ثلاثة نقاط موزعة كالتالي:

ثلاث نقاط	الجدول منظم بشكلٍ متميز وفيه تفاصيل النشاط التدريسي / التدريبي المقترح في الجامعة المضيفة .
نقطتان	الجدول منظم إلى حدٍ ما وفيه بعض تفاصيل النشاط التدريسي / التدريبي المقترح تقديمها في الجامعة المضيفة .

نقطة واحدة	الجدول غير واضح وغير منظم ويخلو من أي تفاصيل تتعلق بالنشاط التدريسي / التدريبي المقترن تقديمها في الجامعة المضيفة .
------------	---

رابعاً: يُخصص لرسالة الدعوة الرسمية والموافقة المبدئية من الجامعة المضيفة على النشاط التدريسي المقترن القيام به عند تقديم الطلب نقطتان.

خامساً: يُخصص لأعضاء الهيئة التدريسية الذين لم يستفيدوا من فرص التبادل الأكاديمي المدعومة من الاتحاد الأوروبي مسبقاً نقطتان؛ لتشجيع مشاركة أعضاء جدد وزيادة فرص المتقدمين لأول مرة.

سادساً: يُخصص لأعضاء الهيئة التدريسية من ذوي الإعاقة والمتقدمين لفرص التبادل الأكاديمي نقطة واحدة؛ لضمان مشاركتهم في الفرص المتاحة.

سابعاً: يُخصص لأعضاء الهيئة التدريسية من الإناث والمتقدمات لفرص المعلن عنها في الجامعة، واللواتي لم يسبق لهن المشاركة مسبقاً نقطة واحدة؛ لتشجيعهن وزيادة مشاركة الأكاديميات في فرص التبادل الأكاديمي.

المادة 6:

إجراءات الوحدة بعد الانتهاء من عملية الاختيار:

أولاً: الإعلان عن أسماء الفائزين على الموقع الرسمي للجامعة، وموقع الوحدة الرسمي، وعلى صفحاتها عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

ثانياً: التواصل مع الحاصلين على فرص التبادل الأكاديمي عبر البريد الإلكتروني الرسمي.

ثالثاً: الالقاء بالحاصلين على فرص التبادل وتزويدهم بالمعلومات والخدمات الاستشارية الازمة.

رابعاً: الحصول على الموافقات الازمة للفائزين بالمنحة عن طريق مخاطبة الجهات المسؤولة عنهم في الجامعة.

خامساً: التأكد من استكمال الفائزين لأي نماذج لازمة كـ (اتفاقية التدريس أو اتفاقية التدريب)، وختتها عن طريق الوحدة والسير بها حسب الأصول.

المادة 7:

الالتزامات لأعضاء هيئة التدريس:

- 1- يلتزم أعضاء الهيئة التدريسية المشاركين في التبادل الأكاديمي بأنظمة وتعليمات جامعة البلقاء التطبيقية.
- 2- يلتزم أعضاء هيئة التدريس بتقديم تقرير شامل لكافة الأنشطة التي قاموا بها أثناء فترة التبادل الأكاديمي؛ لغايات تقييم نجاعة التبادل مع الجامعات المضيفة وتحسين خدمات الوحدة.
- 3- يلتزم أعضاء هيئة التدريس والمحاضرين المترغبين المشاركين في التبادل الأكاديمي بضرورة تعزيز سمعة الجامعة أثناء فترة التبادل، والتواصل مع الوحدة خلال تلك الفترة؛ لغايات التسبيك بين الجامعة وأي شركاء جدد.

المادة 8:

رئيس الجامعة ومدير وحدة التعاون والعلاقات الدولية مكلفان بتنفيذ هذه التعليمات.

المادة 9:

يتحمل مقدم الطلب صحة المعلومات المقدمة لفرصة التبادل الأكاديمي.

المادة 10:

يبتُّ رئيس الجامعة في الحالات التي لم يرد فيها نص في هذه التعليمات.